رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

5966 - حكم المرأة إذا أسقطت بعد شهرين من تبين الحمل ولم يتبين لها الجنين إلا عبارة عن قطعة لحم

صالح اللحيدان

قل هل المرأة اذا اسقطت بعد شهرين من تبين الحمل ولم يتبين لها الجنين الا عبارة عن قطعة لحم. هل حكمها حكم النفاس في الصلاة والصيام ونحوه؟ ما اذا كان الاسقاط - 00:00:00

عند تمام الشهرين او بعد ايام قليلة هم من ذلك فهذا لا يعد انما نفاس ولا يعطى حكم دم النفاس وانما حكمه حكم دم الجرح - 00:00:13